



عقد تلزيم شراء لوازم مختلفة من أعلام لبنان ومصرف لبنان (الوازم مختلفة – موجودات مخزونه) في مركز مصرف لبنان

فيما بين :

الفريق الأول : مصرف لبنان الممثل
المسمى في ما بعد "المصرف"

الفريق الثاني : شركة
المسجلة في السجل التجاري في تحت رقم بتاريخ
والممثلة ب
المسمى في ما بعد "الملتزم"

لما كان "المصرف" يرغب بتنزيم شراء لوازم مختلفة من أعلام لبنان ومصرف لبنان وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عنها في العقد الحاضر (المسمى في ما بعد "الإلتزام")،

ولما كان "الملتزم" متخصص بـ
وقد أبدى رغبته بتنفيذ "الإلتزام" عن طريق تقديم عرض إلى "المصرف" بهذا الخصوص تاريخ
مرفق ربطاً صورة عنه (المسمى في ما بعد "العرض")،

ولما كان "المصرف" قد وافق على العرض المقدم من "الملتزم"،

لذلك ،
فقد اتفق الفريقان بالرضى والقبول المتبادلين على ما يلي :

المادة الأولى : تعتبر المقدمة أعلاه و"العرض" جزئين لا يتجرّآن من العقد الحاضر.

المادة الثانية : يعتبر دفتر الشروط الخاص لمشروع تنزيم شراء لوازم مختلفة من أعلام لبنان ومصرف لبنان والمستندات المرفقة به والموقعة من "الملتزم" وفقاً للأصول جزءاً لا يتجزأ من العقد الحاضر.

المادة الثالثة: في حال وجود تعارض بين مضمون المستندات المذكورة في المادة الثانية أعلاه، يؤخذ بمضمون العقد الحاضر الذي يتقدّم في التطبيق على أي منها.

المادة الرابعة: يتعهد "الملتزم" بتنفيذ "الإلتزام" على أكمل وجه وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها والمفصلة في دفتر الشروط والمستندات المشار إليها في المادة الثانية أعلاه.

المادة الخامسة : حدّدت مدة تنفيذ "الإلتزام" من تاريخ وتنتهي بتاريخ ضمناً أي بفترة ١٥ يوم من تاريخ توقيع العقد (المسمى في ما بعد "مدة العقد").



المادة السادسة :

أـ. حدد بدل "الإلزام" بمبلغ مقطوع قدره ()
فقط لا غير (المسمى في ما بعد "البدل") وفقاً لما يلي:

لا يحق "الملتزم" أن يطالب بأي زيادة على "البدل" لأي سبب كان، مهما كان نوعه أو مصدره ولأنه جهة كانت. يشمل "البدل" المصاريف والرسوم والضرائب كافة المرتبطة بتنفيذ "الالتزام" بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة ونفقات النقل والأجور والأتعاب والأعباء مهما كانت التي تستحق قبل وخلال "مدة العقد".

بـ. يسدّد مصرف لبنان المستحقات المسّعرة بالدولار الأميركي نقداً بالليرة اللبنانيّة على أساس سعر منصة صيرفة مضافةً إليها، إن وجب ذلك، هامشأً (هامش نسبي %) تراعى فيه، في حينه، الفروقات المتعددة لتسعيّر الليرة اللبنانيّة مقابل الدولار الأميركيّ في حال توفرها. يتم تحديد الهامش من قبل مصرف لبنان بتاريخ تسديد كل دفعّة لاحساب قيمتها النهائية.

ج- يلتزم "الملتزم" في مهلة أقصاها خمسة (٥) أيام تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد، بتقديم "المصرف"، كتاب ضمان مصرفي وفقاً للنموذج المرفق في دفتر الشروط يضمن حسن قيامه بتنفيذ موجباته موضوع العقد بملغ قدره ١٠٪ من قيمة البدل (كتاب ضمان حسن التنفيذ). يعاد كتاب ضمان حسن التنفيذ إلى "الملتزم" بعد مرور شهرين على انتهاء مدة العقد وبعد موافقة "المصرف" النهائية والخطية على حسن التنفيذ (الإسلام النهائي).

د- يمكن "للصرف" اجراء المقاصلة حكماً بين أي مبلغ يترتب "للملزم" وبين أي مبلغ يترتب على "المصرف".

IBAN:

المادة السابعة: يلتزم "الملترم"، تحت طائلة عدم السماح لمثلثيه أو لأي من العاملين لديه أو المتعاقدين معه بالدخول إلى حرم "المصرف"، بالتقيد بـ"الإجراءات الأمنية المتبعة لدى "المصرف"" أو التي قد يطلبها "المصرف" خلال تنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر لا سيما التعليمات التالية:

- إبراز أصل أوراق ثبوتية عائدة له إلى مكتب الإستقبال الموجود في مدخل كل مبني من مباني "المصرف" (بطاقة هوية، إخراج قدر (٦٠)، حملة سفر، رخصة قيادة الشاحنات الأخرى) وذلك عند تنفيذ العقد الحالى.

- الإستحصال على "بطاقة تعریف" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" مختصصة فقط للتعریف بحامليها (المسماة في هؤلئے، إخراج قيد فردي، جواز سفر، رخصة إقامه الشخص الأجنبي) وذلك عند توقيع العقد الحاصل.

ما بعد "بطاقة التعريف").

- الإستحصال على "بطاقة دخول" من مكتب الإستقبال لدى "المصرف" تتيح لحامليها الدخول إلى مناطق محددة

- اعادة تسلمه "بطاقة الدخول" الى "المصرف" عند الخروج من حمـة في حرم "المصرف" (المسمـاة في ما بعد "بطـاقة الدخـول") وذلك بعد ابراز أصل أوراق ثبوتـية و"بطـاقة التعرـيف".

- إعادة تسليم "بطاقة التعريف" إلى "المصرف" عند انتهاء "مدة العقد".

- الإمتاع عن إدخال هواتف خلويه وكاميرات تصوير واجهزه الكترونيه على اختلافها إلى حرم "المصرف".

أو بأي من التعليمات الواردة أعلاه أو في حال سوء استخدام "بطاقة التعريف" أو "بطاقة الدخول".



المادة الثامنة:

يلتزم "الملتزم" والعاملون لديه بكتمان السر المنشأ بقانون ٣ أيلول ١٩٥٦ ويشمل هذا الموجب جميع المعلومات التي قد يستحصلون عليها من "المصرف" أو قد يطلعون عليها بعرض قيامهم بتنفيذ الموجبات المطلوبة بموجب العقد الحاضر وعليهم أن يحافظوا على هذه المعلومات بالعناية التي يحافظون بها على المعلومات السرية الخاصة بهـ "الملتزم". يكون أيضاً "الملتزم" مسؤولاً تجاه "المصرف" عن المتعاقدين معه بكتمان السر المنوه عنه أعلاه.

المادة التاسعة: تطبق القوانين والأنظمة اللبنانية المرعية في تفسير وتنفيذ العقد الحاضر. تكون محاكم بيروت هي المحاكم الصالحة للبت بأي نزاع قد ينشأ عن تفسير وتنفيذ العقد الحاضر.

المادة العاشرة: يتخذ "الملتزم" في ما خص التبليغات وتنفيذ مضمون العقد الحاضر محل اقامة له على العنوان التالي:

.....
المادة الحادية عشرة: يخضع أي تعديل في مضمون العقد الحاضر لموافقة الفريقين الخطية والمسقبة.

المادة الثانية عشرة: يلتزم "الملتزم" على كامل مسؤوليته بتأنية رسم الطابع المالي المتوجب على العقد الحاضر ضمن المهلة المحددة قانوناً كما يلتزم بتأنية رسم الطابع المالي على كل فاتورة مقدمة من قبله ومرتبطة بالعقد الحاضر.

المادة الثالثة عشرة: حرر العقد الحاضر في بيروت بتاريخ / / على نسختين أصليتين بيد كل فريق نسخة.

الفريق الأول

الفريق الثاني

مصرف لبنان